

180705 - حكم القيام بتمارين الرقص من غير موسيقى من أجل تخفيف الوزن

السؤال

أنا مسلمة، أرتدي الحجاب، وأعمل مهندسة، ولكنني توقفت عن العمل وجلست في البيت، بعد ذلك بدأت أعلم السيدات رقص وسباحة الأيروبيك لمدة عشر سنوات، ولله الحمد ذهبتُ إلى الحج وشعرت بشعور قوي حول أنه يجب عليّ التوقف عن تدريس هذه الأشياء بسبب الانطباع السيئ والسلبي من تعليم الرقص.. إلخ. ودعوت الله كثيراً ثم بحثت عن حكم الموسيقى ووجدت أنها حرام، ولله الحمد تبت إلى الله وقد من الله عليّ وسهل لي التوقف عن هذا الفعل.

سؤالي:

1. لقد زدت في الوزن منذ أن توقفت عشرة كيلو جرام منذ أن توقفت عن التدريس! فهل يجوز لي ممارسة تمارين رقص الأيروبيك بدون موسيقى ووحدي، وذلك لأنني أتذكر الأغنية والخطوات وكذلك فأنا أستطيع أن أغنيها في قلبي، فهل هذا الفعل يعد معصية أن أقوم بهذه التمارين لمدة ساعة يومياً؟ ولقد كنت معتادة على العمل لمدة من ساعتين إلى أربع ساعات يومياً، والآن صرت بدينة وثقيلة في الوزن، وكذلك فأنا لا أستطيع القيام بالسباحة؛ لأنني انتقلت إلى مكان جديد ولا يوجد به حمام سباحة خاص بالنساء، والمشي والركض يصعب عليّ بسبب ركبتي؛ لأنني في الخمسين من عمري تقريباً.
2. كان هناك مؤخراً حديث في التلفاز يعرض كلا الرأيين في حكم الموسيقى أنها حرام ومباحة، والسبب الذي قاله لكونها مباحة: هو تفسير ابن مسعود لكلمة (لهو الحديث) في سورة لقمان الذي قال عنه وأقسم أنه الغناء، وحديث عند الإمام البخاري، كذلك يقول الإمام الغزالي: إن الموسيقى إذا لم يصحبها الخنا والخمر فهي مباحة. أنا مقتنعة بالأدلة المكتوبة على موقعكم وكذلك موقع قناة "الهدى" بأن الموسيقى حرام ولكن ماذا عن الأدلة التي جاءوا بها وكذلك كلام ابن مسعود والإمام الغزالي؟

أليس من المفروض علينا أن نتبع تفسير الصحابة أولاً؟

وهل من الحقيقي أن الإمام الغزالي قال مثل هذا الكلام؟ هذا غريب جداً حقاً أن تستخدم الأدلة التي تقول بالتحريم للدلالة على العكس.

الإجابة المفصلة

أولاً:

نحمد الله عز وجل أن منَّ عليكم بالحج ونسأله أن يتقبله منكم وأن تكونوا رجعتكم كيوم ولدتكم أمكم لا ذنب عليكم ولا وزر، إنه جواد كريم .

وما فعلتموه من ترك الموسيقى وتعليم الرقص هو من بركات الطاعة وشكر النعمة ، فحقيق بالمسلم أن يقلب في كل يوم صفحته الماضية ، ويطوي سيئاته ، ليكون عبداً منيباً يظهر قلبه من الآثام وما فيه ريب وشك . فنصحكم بالدوام على ما أنتم عليه فهو خير وبر ، وعليكم بالتوبة والإنابة مما سبق ، فإن التوبة تجب ما قبلها وتغسل سواد الصحيفة ، وهذا من توفيق الله لكم فاشكروه شكراً عظيماً .

ثانياً:

أما الجواب على سؤالكم الأول :

فإن رياضة وسباحة الأيروبيك تؤدّي مع صوت الموسيقى ، فالموسيقى جزء من هيكلتها ، وهذا يجعل ممارستها على هذا الشكل حراماً ، وتزيد الحرمة على من يُعلّم هذا للناس وينشره بينهم فيصبح داعياً إلى المعصية والضلالة ، عافانا الله وإياكم .

أما إذا خلت هذه الرياضة من صوت الموسيقى – وهذا ليس عسيراً – مع ستر العورة وعدم الاختلاط فإن مثلها مثل سائر الرياضات ، لا حرج على من مارسها ، خاصة إذا كان فيها منفعة مباشرة لبدنه .

لكن يحرم تعليمها لمن يُظن أنه سيسيء استخدامها ويقبلها عن وجهها الخالي من المحاذير ، ويجعلها على طبيعتها الأولى المُحرمة .

وعليه : فلا حرج عليكم في ممارستها إذا أمّنتم على أنفسكم من الرجوع والحنين إلى سابق عهدنا ، ونستحب لكم أن تفعلوها مجردة عن تذكّر صوت إيقاعها وتعويد أنفسكم على ذلك شيئاً فشيئاً حتى يزول أثرها كلياً ، وهذا من تمام معنى الاجتناب في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ) رواه البخاري (6858) ومسلم (1337) .

فيجب ترك المعصية ، وترك ما يذكر العبد بها ، أو يرده إليها .

ونصحكم بمواصلة الطموح إلى المعالي والراقي إلى العلياء والصعود نحو القمم ، فالأمة بحاجة إلى من ينهض بها ، وينفض عنها غبار الوسن مع احتساب الأجر واستحضار النية ومثابرة المسير والاستعانة بالله والاعتماد عليه ، فما خاب من سعى وجد ولا نقص من اجتهد ، قال تعالى : (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ) العنكبوت/ 69 .

قال المتنبي :

وإذا كانت النفوس كباراً ** تعبت في مرادها الأجسام

وقال :

ولم أرَ في عيوب الناس عيباً ** كنقص القادرين على التمام

ثالثاً:

أما جواب السؤال الثاني :

فأدلة تحريم الغناء كثيرة والكلام في الموقع عن هذه المسألة كثير ومنثور، انظروا جواب السؤال رقم (5000) ، وجواب السؤال رقم (122790) ففيه بعض جوابات على المعترضين .

وأما كلام ابن مسعود فهو من أكبر أدلة المحرمين ، وهذا التفسير نفسه يُذكر عن ابن عباس وابن عمر ، فلا ندري كيف يُجعل في صف المبيحين .

والأصل في طالب العلم أن يستمسك بكلام السلف ما استطاع إلى ذلك سبيلاً فكيف إذا كان هذا السلف هم من القرن الأول الذين نص النبي صلى الله عليه وسلم على فضلهم وخيريتهم؟! وكيف إذا كانت أدلتهم أقوى وأكثر وأوضح وأظهر؟! .

فحرمة الغناء منقولة عن الصحابة والأئمة الأربعة ، وحكى بعضهم الإجماع فيها ، والمخالفون فيها قليل – كابن حزم الظاهري والغزالي والشوكاني وغيرهم – ، ونحن لا نشك في نيتهم قصد الصواب لكننا نرى أنهم خالفوا الصواب وترجح لديهم مرجوح القول .

وينبغي أن يُعلم أن القائلين بجواز الغناء متفقون ومجمعون على حرمة إذا اشتمل على اختلاط أو مُجون أو كلام فاحش كما هو حال الغناء اليوم .

وأما الغزالي رحمه الله فإنه لم يُجز سماع الغناء مطلقاً حيث قال في كتابه ” إحياء علوم الدين ” – (272 / 3) – بعد تجويزه للغناء المجرد أو الذي يكون مصاحباً للدف أو القضيبي : ” ولا يستثنى من هذه إلا الملاهي والأوتار والمزامير التي ورد الشرع بالمنع منها ، لا لذاتها ؛ إذ لو كان للذة لقيس عليها كل ما يلتذ به الإنسان ، ولكن حرمت الخمر واقتضت ضراوة الناس بها المبالغة في الفطام عنها ، حتى انتهى الأمر في الابتداء إلى كسر الدنان ، فحرم معها ما هو شعار أهل الشرب ، وهي الأوتار والمزامير فقط ، وكان تحريمها من قبيل الاتباع ، كما حرمت الخلوّة بالأجنبية لأنها مقدمة الجماع ، وحرم النظر إلى الفخذ لاتصاله بالسوأتين ، وحرم قليل الخمر وإن كان لا يسكر ، لأنه يدعو إلى السكر ، وما من حرام إلا وله حريم يُطيف به ، وحكم الحرمة ينسحب على حريمه ، ليكون حمى للحرام ووقاية له ، وحظاراً مانعاً حوله ، كما قال صلى الله عليه وسلم : (إن لكل ملك حمى وإن حمى الله محارمه) ” انتهى .

وقال في ” الوسيط ” – (350 / 7) – : ” المعازف والأوتار حرام ، لأنها تشوق إلى الشرب ، وهو شعار الشُّرب [أي : القوم الذين يشربون الخمر] ؛ فحرم التشبه بهم ، وأما الدف . إن لم يكن فيه جلاجل . فهو حلال ، ضرب في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ” انتهى .

وقد نقض أدلة المُجيزين جماعة من العلماء والباحثين وطلبة العلم ، ونحيلكم إلى هذا المقال فهو مقال تفصيلي لأدلتهم وما استندوا إليها ونقضها .

<http://www.ahlalheeth.com/vb/showthread.php?t=217996>

والله أعلم .